



الرقم : ٤٦١٩ / ٣ / ١٨
التاريخ : ١٤ / ٨ / ١٤٤٤ هـ
الموافق : ٦ / ٢ / ٢٠٢٣ م

تعميم إلى شركات الصرافة المرخصة

تحية طيبة وبعد،،،

استناداً الى أحكام المادة رقم (١٢) من تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢١ الخاصة بتنفيذ الالتزامات الواردة في قرارات مجلس الامن المتعلقة بالإرهاب وتمويله وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل والصادرة عن اللجنة الوطنية بموجب احكام المادة (٤١) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢١ وبالإشارة الى تعليمات التعامل مع الوكلاء لشركات خدمات الدفع والتحويل الالكتروني للأموال رقم (٢٠١٨/٤) تاريخ ٢٠١٨/٣/١٤.

أرجو اعلامكم ان قيام شركات الصرافة بتقديم الخدمات كوكيل لدى مقدم خدمات الدفع لا يعفي الشركة من المسؤوليات الملقاة على عاتقها والمذكورة في التعليمات النازمة بالخصوص، وعليه أؤكد على ضرورة التزام الوكلاء من شركات الصرافة بالتشريعات النافذة في المملكة وعلى وجه الخصوص التشريعات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وبحيث يتم مضاهاة الأسماء على قوائم الحظر الدولية والقائمة الوطنية للإرهابيين قبل اجراء أي عملية درءاً لإجراء عمليات من قبل / لصالح أحد الأشخاص المدرجين وذلك تحت طائلة المؤيدات القانونية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،


المحافظ

د. عادل الشركس